

قوات الاحتلال ما زالت تحتجز 23 جنمناً بصورة تتنافى مع كافة القوانين والشرائع والمبادئ الأخلاقية مجلس منظمات حقوق الانسان الفلسطينية يطالب بتحرير الجنامين وتشريحها لكشف ظروف الوفاة

التاريخ 02 نوفمبر 2015

أقدمت قوات الاحتلال الاسرائيلي، ومنذ الثامن من أكتوبر الحالي، على احتجاز 32 جنمناً (منهم 4 جنامين أطفال بينهم فتاتين)، واضطرت قوات الاحتلال ونتيجة وحدة موقف اهالي الشهداء والانتفاخ الشعبي والضغوط القانونية والدولية إلى تسليم جنامين تسعة شهداء وأبلغت جهات رسمية نيتها تسليم جنامين 9 شهداء آخرين، لكنها سرعان ما تراجع عن ذلك بسبب رفض ذوي الشهداء شروط التسليم التي تتنافى مع الاعراف الدولية بخصوص الدفن بما يضمن كرامة الإنسان حياً او ميتاً.

وبالتالي يكون عدد الجنامين التي ما زالت محتجزة منذ بداية شهر اكتوبر المنصرم وحتى هذا التاريخ 23 جنمناً، يضافون إلى قرابة 268 جنمناً محتجزين في مقابر الأرقام - بعضهم منذ عقود - و 19 جنمناً تم احتجازها في الحرب الأخيرة على قطاع غزة.

وتقرض اتفاقية جنيف الرابعة والبروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف، الذي يعتبر جزءاً من القانون الدولي العرفي الملزم لجميع الدول، بشكل صريح دفن من يسقطون في أعمال القتال باحترام واتباع إجراءات تتناسب وثقافتهم الدينية، وبمجرد أن تسمح الظروف، عليها واجب تقديم بيانات ومعلومات وافية عنهم، وحماية مدافنهم وصيانتها وتسهيل وصول أسر الموتى إلى مدافن الموتى واتخاذ الترتيبات العملية بشأن ذلك، وتسهيل عودة رفات الموتى وأمتعتهم الشخصية إلى وطنهم.

كما تخالف الممارسات الإسرائيلية بهذا الشأن قرارات المحاكم الاسرائيلية، ومنها محكمة العدل العليا التي اعتبرت أن مبدأ الكرامة الانسانية ينطبق على الجثث مثلما ينطبق على الأحياء ويمتد ليشمل أسر الضحايا وذويهم.

يذكر أن قيادة جيش الاحتلال كانت قد قدمت التزاماً للمحكمة العليا الاسرائيلية في جلسة عقدت للنظر في تسليم الجنامين المحتجزة، بتاريخ 13 تموز الماضي، بأنها سوف تتوقف، اعتباراً من ذلك التاريخ، عن احتجاز الجنامين، وأنها سوف تعيد الجنامين التي تحتجزها بعد التعرف عليها بواسطة الفحص الجيني (الدي ان ايه).

ويأتي احتجاز الجنامين ضمن سياسة العقاب الجماعي الذي تمارسه سلطات الاحتلال بحق الشعب الفلسطيني، وأخطر ما فيه أنه يمنع اجراء تشريح عدلي للجنامين، وبذلك يتم اخفاء جزء من الأدلة والبراهين على جرائم القتل خارج نطاق القانون، وبدون اي تهمة واضحة كما حدث في حالة اغتيال الطفل معتز عويسات على سبيل المثال، والذي أطلق جنود الاحتلال النار عليه في منطقة جبل المكبر حيث كان متوجهاً الى مقاعد الدراسة.

الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين
مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان
مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان
مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان
المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين - بديل
مركز الدفاع عن الحريات والحقوق المدنية "حريات"
الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" عضو مراقب



مؤسسة الحق - القانون من أجل الإنسان
مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي
مركز إنسان للديمقراطية وحقوق الإنسان
مركز الميزان لحقوق الإنسان
مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان
المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان

كما تخفي سلطات الاحتلال أي معلومات حول هذه الجثامين، ولا تعطي عائلاتهم شهادات وفاة حسب الأصول، وفي بعض الحالات تعتقل سلطات الاحتلال أحد أفراد عائلته للتحقيق أو الاعتقال الإداري أو تقوم بإخطار عائلته بهدم منزلها.

وعليه، فإن مجلس منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية يطالب بـ:

1. تسليم كافة الجثامين إلى عائلاتهم دون شروط مسبقة حتى يتسنى لعائلاتهم تشييعهم ودفنهم بما يليق بكرامة الإنسان.
2. تشكيل لجنة طبية محلية وبمشاركة خبراء دوليين، للإشراف على عملية التشريح لكافة الجثامين للوقوف على الأسباب الحقيقية للوفاء، ووقتها، وأنواع الذخائر التي استعملت ونوع السلاح المستخدم، والمسافة التي أطلق الرصاص منها.
3. ملاحقة ومساءلة كل من يثبت تورطهم بالمشاركة أو إصدار الأوامر في حالات الإعدام خارج نطاق القانون.
4. اللجنة الدولية للصليب الأحمر بإصدار موقف من منع إجراء التشريح واحتجاز الجثامين باعتبار ذلك مخالفة للقانون الدولي الإنساني.
5. عدم تحويل قضية الجثامين إلى قضية تفاوضية أو قبول تسلمها بشروط يضعها الاحتلال، لأن الاحتجاز غير قانوني ويجب ان يتم التسليم دون قيد ولا شرط او مقابل من أي نوع.

انتهى